على بنائه للمجهول وجل فعل ذلك اي الثوب الا كتب به بتشديد الكاف اي لعذب بسبب
ذلك الفعل اعلم ان المقصد لم يراع ترتيب هذا الحديث لانه المذكور بعد ذا وهذا
كاف وفي الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة متفقا على الرواية عنه قال قام رجل
ثوباي فقال له سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ثوب واحد فقال اولكلكم
لفظ الحديث مستخبر ومعناه اخبار عن الحال التي كانوا عليها وفيه ... عليها
من ضيق الثياب وضمنه جواب للسائل عن الصلوة الاكتفاء بما فيه لو نكان
يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان
ستر العورة الذي وجب يحصل به وكيف خفي عليكم جوازها فيه ح عائشة رضي
الله عنها ورضي عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على لاربع
مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال صلى الله
عليه وسلم اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره صلى الله عليه وسلم بان يحلقوا
رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون
اي للقضاء ... هم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم
حلول النبي صلى الله عليه وسلم ق قوله اني استقبلت من امري ما استدبرت
ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد
الناس في تحللهم من انتظارهم بتحللي بالسوق الهدي معي ما هذه
نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك
ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة وما سقت الهدي معي حتى اشتريه
اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد
اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا بحلالهم واعلم ان هذا الحديث ليس
حديثا آخر ولا ذا تعدد كونه للقصد ... بل هو حديث واحد انما فصله
ق قصد ... بيانا بان سابقه رواية الشيخين ولاحقه رواية مسلم
فقط فصل ق جابر رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه قال كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيى جملي فتخلف
فتخلف فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال

فترددوا في ذلك منتظرين تحلله عليه السلام ... قوده هدم

قلت ثيبا

فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا فقلت ثيبا فقال صلى الله عليه وسلم هلا
تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة
تجمعهن وتمشطهن فقال صلى الله عليه وسلم اما انك قادم اسبابه تخفيف همزة وتبسير
فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فعليك الكيس والكيس هو العقل في الاصل اريد
هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله اي الحديث
للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم
الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة رضي الله عنها فانها متفقا على الرواية
عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشعرت
يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال صلى الله عليه وسلم اما انك لو اعطيتها
اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق فيه واحد ولو اعطيت اخوالك لحصل
لك صدقة وصلة وبه تشكل ان يقال افضل من غيره قاله لها لما اعتقت
وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها
بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق ... في
الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على
الاعتنا بالاقارب من جهة الام كالخالات ح ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من خيبر ليلة قد نزل
في آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا
قال اصحابه فرطنا فقال صلى الله عليه وسلم انه ليس في النوم تفريط
تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم
انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على
من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في من نسيها فلما روى ابو هريرة انه
صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها
اذا ذكرها في ... ذلك في من نام عن الصلوة فليصلها اذا استيقظ
اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فان كان الغد اي جاء
غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي

وقوله هلا تزوجت جارية ... الى فضيلة تزوج الابكار وملاعبته الرجل اهله

Copyright © King Saud University